

قرار للمندوب السامي للتخطيط رقم 3257.17 صادر في فاتح ربيع الأول 1439 (20 نوفمبر 2017) بتفويض الإمضاء

المندوب السامي للتخطيط،

بناء على المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادتين الأولى والسادسة منه :

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 ماي 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد بلقاسم عبدوس، مدير الإحصاء، مدير المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي بالنيابة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن المندوب السامي للتخطيط على الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة للمعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي بما في ذلك الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان للقيام بمأموريات داخل المغرب ما عدا المراسلات الموجهة إلى الوزارات والمؤسسات العمومية والخاصة والمنظمات الدولية وكذا الاتفاقيات المبرمة مع الوزارات أو المؤسسات والمنظمات الوطنية والأجنبية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الأول 1439 (20 نوفمبر 2017).

الإمضاء : أحمد الحليمي علي.

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 3259.17 صادر في 3 ربيع الأول 1439 (22 نوفمبر 2017) بتعيين رئيس وأعضاء لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمسرح برسم سنة 2017.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على المرسوم رقم 2.16.211 الصادر في 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016) المتعلق بتنظيم الجائزة الوطنية للمسرح، ولا سيما المادة 4 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تشكل لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمسرح برسم سنة 2017 من الأعضاء التاليين :

- السيد حسن المنيعي، رئيسا ؛
- السيد رشيد أمحجور، عضوا ؛
- السيدة فاطمة عطيف، عضوة ؛
- السيدة مريم أوغلا، عضوة ؛
- السيد الزبير بن بوشة، عضوا ؛
- السيد محمد نصراتي، عضوا ؛
- السيد محمد نظيف، عضوا.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 ربيع الأول 1439 (22 نوفمبر 2017).

الإمضاء : محمد الأعرج.

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 3253.17 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) يقضي بإجراء بحث عمومي حول ترتيب بناية متحف ماجوغيل والمرافق التابعة لها بمراكش في عداد الآثار.

وزير الثقافة والاتصال،

بناء على القانون رقم 22.80 المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والمتحف الفنية والعاديات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.341 بتاريخ 17 من صفر 1401 (25 ديسمبر 1980) :